لو لوا وهذا محال لانه على تقدير ان قلوبهم خيرا لا تحصل بهم التولى
بل الارشاد واحسب بانهما متعلقان وكبرى الشكل الاول نحو ان يكون كليه
ولو سلم فانما يستقيم لو كانا لزوميين وهو ممنوع ولو سلم واسمعا له
السمعه ممنوعه لان عليا الله تعالى فيهم خيرا محال اذ لا خير فيهم والمحال
جاز ان يستلزم المحال وهذا غلط بين لفظ لو لم يستعمل في قصح الكلام
في الشرطيه الا وان في انما استعمل في الشرط الاستدلالي المسندي فيه نقيض التالي
لانها لاسماع التي لاسماع غيره ولهذا لا يصح فيه ما سيتي نقيض التالي
وكيف يصح ان يعتمد في كلام الحكيم تعالا انه قد اخلت فيه شرائط
الانتاج واي فائده تكون في ذلك وهل يتركب الشرط الا لحصول السمعه بل
الحق ان قوله تعالا لو علم الله فيهم خيرا لكون واردا على قاعدة العرب
يعني ان سبب عدم الاسماع عدم العلم بالخير فيهم فلو اسمعهم
لتولوا كلاما اخر على طريقه لو لم يحز الله لبعضه يعني ان التولى لازم على
تقدير الاسماع فكيف على تقدير عدم الاسماع فهو دائم الوجود هكذا ذكر
واقول يجوز ان يكون التولى مسببا عن الاسماع كما هو مقتضى اصل
لان التولى هو الاعراض عن الشيء وعدم الانقياد له فجاز تقدير عدم اسماعهم
ذلك الشيء ليتحقق منهم التولى والاعراض عنه ولو لم يلزم من هذا تحقق الاعراض
له فان قيل اسماع التولي لخير وقد ذكرتم ان لا خير فيهم قلنا نسلم ان
اسماع التولى يستلزم اسماع خيرة وانما يكون خيرا لو كانوا من اهله
بان اسمعوا شيئا ليفيد وا به ولم يعرضوا وهذا كما يقال لا خير
في فلان لو كان به قوة لقتل المسلمين فان عدم قتل المسلمين ناشئ عن عدم
القوة والقدرة لا عن خير فيه واما قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه
رجلا فمحمل ان يكون من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه يعني لو جعلنا الرسول
ملكا لكان في صورة رجل فكيف اذا كان انسانا ومحتمل ان يكون على اصل لو
من امتناع الشرط والجزا اي لو جعلنا الرسول المرسل اليهم ملكا لجعلناه
ذلك الملك في صورة رجل واذا كان لو للشرط في الماضي فلزم امتناع

المعلوم لاسماع المعلوم به وعدم الثبوت والمضي في جليتها لو او العرض
اذا لثبوت ناف للعلق والحصول الفرضي والاستقبال ناف المضي
ولا عدل في جلسها عن المعلله الماضويه الا لنكته ومذهب المبرد
انها تستعمل في المستقبل استعمال ان وهو مع قلته بانت نحو اطلبوا العلم
ولو بالصين وافي اباهي بكم الامم يوم القيمه ولو بالسقط وقال ابو البقا
ولو وضعت في الاول دخل الهام لزم من الفرع الاول القلوب حوال ان نصف
ناسفه على ما عاوده معدا ذو سوق بكاسه الى ما دخله والمعنى ان
وضعت لكنه جا بلو قصدا الى ان وضع ركاسها الهام في ما دخله كانه
امر قد حصل منه الياس وانقطع منه الرجا وصار في حكم المقطوع بالسها
قد خولها على المضارع في نحو لو تطيعكم في كثير من الامر لعنتم اي لوقع
فيما يجهد والهلاك لقصد استمرار الفعل فيما مضى وتا وفيما لانه كان
في ان اد نهم استمرار عمل النبي صلى الله عليه وسلم على ما سيصوبون
وانه كما غاى لهم مزاى في امر كان يحولا عليه بدليل قوله في كثير من الامر
في قوله تعالا الله يستهزى بهم بعد قوله انما نحن مستهزيون حيث
لم يقل الله مستهزى بهم بلفظ اسم الفاعل قصدا الى حدوث الاستهزا
وتجدده وقتا بعد وقت والاستهزا هو السخريه والاستخفاف وبعاه
انزل الهوان والحقارة بهم وهكذا كان يكافات الله في المنافقين
وبلاياه الناس له بهم بعد وقتا فوقتا وحدث حالا فحالا فان قيل
ان ازاد بالفعل في قوله لقصد استمرار الفعل الاطاعه سلا لكون المعنى
ان اسقاءكم سبب اسقا استمرار وعاطاعتكم فهذا مخالف لما
ذكر في المفتاح من ان المعنى ان امتناع عصيانكم سبب استمرار امتناعه
عن طاعتكم وان ازاد به امتناع الطاعه ليكون الاستمرار راجعا الى
الامتناع عن الطاعه فهو خلاف ما فهم من الكلام لان المضارع بعد الاستمرار
قد دخول لو عليه انما يفيد استمرار الامتناع لا استمرار الامتناع قلنا
الظاهر هو الاول والثاني انما وجه لانه كما ان المضارع المنفي يفيد

Kingdom of Saudi Arabia

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)